

ورقة موقف بشأن مشاريع المواد التي أعدتها ILC بشأن حماية الأشخاص في حالات الكوارث

جنيف، 20 يوليو 2023

مقدمة

في عام 2016، اعتمدت لجنة القانون الدولي (ILC) في قرائتها الثانية **مسودة المواد المتعلقة بحماية الأشخاص في حالات الكوارث (مشروع المواد)**. (مسودات المواد). وعقب ذلك، قدمت ILC مشاريع المواد إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA) مع إرفاقها توصية بإعداد معايدة على أساسها. وكان هذا بمثابة خروج ملحوظ عن اتجاه لجنة القانون الدولي، في العقود الأخيرة، للتوصية باعتماد مشاريع المواد في أشكال نهاية ناعمة مثل المبادئ التوجيهية أو التوصيات.¹

وفي وقت كتابة هذا التقرير، لا يزال احتمال التوصل إلى معايدة دولية جديدة بناءً على مشاريع المواد مدراً على جدول أعمال المجتمع الدولي ويحظى بدعم مجموعة أساسية من الدول. عملاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 119/76، سيجتمع فريق عمل تابع للجنة السادسة لمدة أربعة أيام متتالية كاملة خلال الدورتين الثامنة والسبعين والتاسعة أو السبعين لها وسيقدم توصية إلى الجمعية العامة بشأن أي إجراء آخر يتطلب اتخاذه فيما يتعلق بمشاريع المواد. ومن المتوقع أن تتركز مداولات مجموعة العمل على احتمال وضع معايدة على أساس مسودات المواد.

توضح هذه الورقة موقف الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (IFRC) بشأن احتمال التوصل إلى معايدة جديدة بناءً على مشاريع المواد. يقدم القسم الأول من هذه الورقة معلومات أساسية، بما في ذلك لمحه موجزة عن التطورات الرئيسية في قانون الكوارث الدولي خلال العقود الماضيين. يوضح القسم 2 الأسباب الرئيسية وراء دعم IFRC لوضع معايدة بناءً على مشاريع المواد. ويناقش القسم 3 العناصر القوية لمشاريع المواد التي ينبغي الاحتفاظ بها في أي معايدة جديدة. ويقدم القسم 4 توصيات IFRC بشأن المجالات التي يمكن فيها تعزيز مشاريع المواد من أجل إحداث تأثير قوي على إدارة الكوارث ومخاطر الكوارث.

¹ جوليو بارتوليني، "معاهدة عالمية لمواجهة الكوارث؟ ملاحظات على مشاريع المواد التي أعدتها لجنة ILC بشأن حماية الأشخاص في حالات الكوارث (2017) (3) المراجعة الدولية للصليب الأحمر > 1107 <.https://international-review.icrc.org/sites/default/files/906_12.pdf> accessed 20 February 2023,

1. مقدمة

وقد نشط IFRC في مجال قانون الكوارث على المستويات الدولية والإقليمية والمحلية لأكثر من 20 عاماً. خلال هذه الفترة، شهد IFRC تطورات كبيرة في الإطار القانوني الدولي المتعلق بالكوارث في مجالين رئيسيين: المساعدة الخارجية للاستجابة للكوارث؛ والحد من مخاطر الكوارث المحلية (DRR).² وتقديم الأقسام الفرعية التالية لمحنة موجزة عن هذه التطورات.

أ. المساعدات الخارجية

في الكوارث واسعة النطاق، يمكن أن تكون المساعدات الخارجية ضرورية لتلبية احتياجات الأشخاص المتضررين بسرعة. وظاهر التجربة أنه حتى الدول التي تتمتع بعمليات إعداد جيدة وموارد رائعة قد تحتاج إلى مساعدات خارجية، وخاصة في سياق العدد المتزايد من الكوارث الكارثية التي تتجاوز الأرقام القيسية التاريخية. ومع ذلك، تواجه عمليات الاستجابة الدولية للكوارث مجموعة من التحديات المشتركة والمتكررة، بما في ذلك: التأخير في الحصول على تأشيرات الدخول لموظفي الإغاثة وعدم قدرة المهنيين الأجانب (مثل الأطباء والممرضات) على ممارسة المهنة بسبب قيود الترخيص والتأخير والاختناقات التي تشهدها عمليات التخلص الجمركي لشحنات الإغاثة والتأخير في الحصول على تصريح مرور أو وصول المركبات البرية والبحرية والجوية والتحديات المتعلقة بفتح حسابات مصرافية محلية وتحويل أموال الإغاثة. إقراراً بالاعتراف المتزايد بهذه التحديات التنظيمية، ظهر القانون الدولي للاستجابة للكوارث (IDRL) خلال العقدين الماضيين كفرع متميز من القانون الدولي يهتم بمعالجة تنظيم المساعدات الخارجية وتسهيلاها.

قدم IFRC مساهمة قياسية كبيرة في IDRL من خلال تطوير المبادئ التوجيهية للتسهيل والتنظيم المحلي للإغاثة الدولية في حالات الكوارث والمساعدة في الإنعاش الأولى (المعروف باسم المبادئ التوجيهية لـ IDRL).³ تجمع المبادئ التوجيهية لـ IDRL القواعد والمبادئ الرئيسية المتعلقة بالاستجابة الدولية للكوارث في إطار واحد متماضك يمكن تنفيذه بسهولة أكبر على المستوى المحلي. في عام 2007، تم اعتماد المبادئ التوجيهية لـ IDRL من قبل المؤتمر الدولي الثالثين لـ IFRC، والذي ينعقد مرة كل أربع سنوات ويجمع الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر البالغ عددها 191 جمعية (الجمعيات الوطنية)، واللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)، وIFRC.⁴ وفي وقت لاحق، تم الاستشهاد بالمبادئ التوجيهية لقانون الدولي لمكافحة الكوارث في 22 فريراً لـ UNAG⁵ وقد أثرت على جوهر مشاريع مواد ILC.⁶ وتمت الإشارة إليها في إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث لعام 2015-2030 (إطار سينداي).⁷ كما كان لهم تأثير على المستوى الإقليمي والمحلية.

² يشير الحد من مخاطر الكوارث إلى "منع مخاطر الكوارث الجديدة والحد من مخاطر الكوارث الحالية وإدارة المخاطر المتبقية، حيث تشكل جميعها أموراً تساهم في تعزيز القدرة على الصمود وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة". تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المضوبي المعنى بالمؤشرات والمصطلحات المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث، A/71/644 (ديسمبر 2016). جرت الموافقة على المصطلحات الموصى بها في هذا التقرير من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 13 فبراير 2017: تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المضوبي المعنى بالمؤشرات والمصطلحات المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث، قرار الجمعية العامة A/RES/71/276 (اعتد في 13 فبراير 2017).

المؤتمر الدولي الثالثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، "القرار 4 - اعتماد المبادئ التوجيهية لتيسير وتنظيم الإغاثة الدولية في حالات الكوارث والمساعدة في الإنعاش الأولى على المستوى المحلي" (جنيف، نوفمبر/تشرين الثاني 2007)

https://disasterlaw.ifrc.org/sites/default/files/media/disaster_law/2021-02/ic-r4.pdf> accessed 20 February 2023.>
⁴ انظر، على سبيل المثال، قرار UNAG رقم 133/72 (11 ديسمبر 2017) UN Doc A/RES/72/133 (11 ديسمبر 2017) UNAG 72/132 (ديسمبر 2017) A/RES/72/132

⁵ لجنة القانون الدولي، مشاريع مواد بشأن حماية الأشخاص في حالات الكوارث، مع التعليقات (2016) https://legal.un.org/ilc/texts/instruments/english/commentaries/6_3_2016.pdf> commentary on arts 3(a), 3(b), 3(d), 4, 6, > 11 and 15.

⁶ إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030 (اعتمد في 18 مارس/آذار 2015) [ص 33].

المستويات المحلية، حيث قام IFRC والجمعيات الوطنية بدعم تنفيذ المبادئ التوجيهية لـ IDRL في العديد من الصكوك الإقليمية⁷ والمحلية في 38 دولة.⁸

تتمثل القضايا الرئيسية التي تتناولها المبادئ التوجيهية لـ IDRL في: بدء المساعدة الدولية وإنهاها ومسؤوليات الدول المتضررة والجهات المساعدة وحركة الأفراد والبضائع والمعدات عبر الحدود. تؤكد المبادئ التوجيهية لـ IDRL على سيادة الدولة والدور الأساسي للسلطات المحلية في إدارة الكوارث التي تحدث داخل حدودها، مع التأكيد على أن المساعدة الدولية يجب أن تكمل جهود الجهات الفاعلة المحلية بدلاً من أن تحل محلها. وكما هو موضح أدناه، فإن المفهوم الأساسي للمبادئ التوجيهية للقانون الدولي لمواجهة الكوارث يتمثل في ضرورة توفير السلطات المحلية لتدابير تيسيرية لمجموعة محددة من الجهات الفاعلة الدولية التي وافقت عليها بناءً على قدرتها على الالتزام بالحد الأدنى من معايير التنسيق والجودة والمساءلة. نظراً لاحراز تقدم كبير في قانون الاستجابة للكوارث الدولية (IDRL) خلال العقدين الماضيين، إلا أن تجربة IFRC لا تزال تمثل تحدياً كبيراً في عمليات الاستجابة الدولية للكوارث، مما يمنع وصول المساعدة المناسبة إلى الأشخاص المحتاجين في الوقت المناسب.

ب. الحد من مخاطر الكوارث المحلية

وتزامناً مع ظهور IDRL، خلال العقدين الماضيين كان هناك أيضاً نشاط معياري دولي متزايد فيما يتعلق بالإدارة المحلية لمخاطر الكوارث. وقد حدث هذا إلى حدٍ كبير تحت رعاية المؤتمر العالمي للحد من مخاطر الكوارث، الذي اعتمد إطار عمل هيوغو في عام 2005 وإطار سينديا في عام 2015. وعلى الرغم من كونه قانوناً غير ملزم، فقد حفز إطار سينديا نشاطاً كبيراً على المستوى المحلي، مما ساهم في تطوير الاستراتيجيات والسياسات والخطط الوطنية دون الوطنية للحد من مخاطر الكوارث. وتتجذر الإشارة إلى أنه، على الرغم من عنوانه، يتضمن إطار سينديا أيضاً بعض الأحكام المتعلقة بالتأهب والتعافي من الكوارث، حيث تمثل إحدى أولوياته الأربع في تعزيز التأهب للكوارث من أجل الاستجابة الفعالة و"إعادة البناء بشكل أفضل" في التعافي وإعادة التأهيل والإعمار.

وإلى جانب اعتماد إطار سينديا، شهد عام 2015 اعتماد اتفاق باريس وأهداف التنمية المستدامة. هناك تداخل كبير بين التزامات الدول بموجب إطار سينديا واتفاق باريس وأهداف التنمية المستدامة. وعلى الصعيد النظري والعملي، فإن الإدارة الفعالة لمخاطر الكوارث على المستوى المحلي أمر بالغ الأهمية للتنمية المستدامة والتكيف مع تغير المناخ. وقد ساهم IFRC في تطوير التوجيهات الدولية بشأن الإدارة المحلية للكوارث من خلال إعداد وثائق توجيهية رئيسية، والتي أقرها المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر. تشمل هذه الوثائق ما يلي: أولاً القائمة المرجعية بشأن القانون والحد من مخاطر الكوارث (قائمة مرجعية بشأن القانون DRR) التي تم وضعها بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأقرها

7 لقد أثر IFRC والجمعيات الوطنية بشكل مشترك في تطوير الأحكام الإقليمية المنسقة مع المبادئ التوجيهية لـ IDRL، بما في ذلك الآلية الإقليمية للمساعدة الإنسانية في حالة وقوع كوارث في نظام تكامل أمريكا الوسطى والمبادئ التوجيهية للتعاون الدولي للمساعدة الإنسانية بين بلدان الأنديز والمبادئ التوجيهية للتعاون الدولي للمساعدة الإنسانية بين بلدان الأنديز المبادئ التوجيهية لدعم الدولة المضيفة للاتحاد الأوروبي واتفاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن إدارة الكوارث والاستجابة لحالات الطوارئ، وإجراءات التشغيل الموحدة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا للترتيبات الاحتياطية الإقليمية وتنسيق عمليات الإغاثة المشتركة والاستجابة لحالات الطوارئ.

8 وتشمل الدول البالغة 38 دولة في: بوتان والبوسنة والهرسك وبوركينا فاسو وكمبوديا وكولومبيا وجزر كوك وكوستاريكا، الإكوادور والسلفادور وفنلندا وغواتيمala وهندوراس وإندونيسيا وإيطاليا وقرغيزستان وجزر المالديف والمكسيك ومنغوليا وموزمبيق ونيبال وهوندا ونيوزيلندا ونيكاراغوا والترويج وبينما وباجواي وبيرو والفلبين ورواندا وساموا وسيشيل وطاجيكستان وتركمانستان وتايلاند وفنانتو وفيتنام.

المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون في عام 2015؛ ثانياً القائمة المرجعية بشأن القانون والتأهب للكوارث والاستجابة لها، التي أقرها المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين في عام 2018.⁹

2. موقف IFRC بشأن احتمال التوصل إلى معاهدة على أساس مشاريع المواد

ويؤيد IFRC بقوة وضع معاهدة على أساس مشاريع المواد. وضع IFRC ثلاثة أسباب رئيسية لدعم معاهدة جديدة.

أولاً، استناداً إلى خبرة IFRC الممتدة على مدى 20 عاماً في مجال قانون الكوارث، هناك حاجة إلى تنظيم دولي أكثر تفصيلاً للمساعدات الخارجية في حالات الكوارث لمعالجة التحديات الدائمة التي تواجهها في هذا المجال. وعلى الرغم من زيادة الإدراك وإلزام بعض التقدم في هذا المجال خلال العقدين الماضيين، لا تزال معظم الدول غير مستعدة لتلقي المساعدات الخارجية، مما يؤدي إلى حدوث الاختناقات والتأخيرات. توثر هذه التحديات بشكل ضار على السكان المتضررين، وتمنعهم من تلقي المساعدة التي يحتاجون إليها في الوقت المناسب. ويمكن أيضاً أن يجعل من الصعب على السلطات المحلية مراقبة جودة وملاءمة المساعدات الخارجية الواردة. توفر أية معاهدة جديدة درجة من اليقين يشأن ما يمكن أن تتوقعه الدول من بعضها البعض عند عرضها للمساعدة أو قبولها في حالات الكوارث كما تحت على تنفيذ الإصلاحات التنظيمية الوطنية الضرورية. وعلى وجه الخصوص، يمكن لمعاهدة جديدة أن توضح أنواع تدابير التيسير التي سيجري منحها للدول المساعدة والجهات الأخرى المقدمة للمساعدات إذا تم قبول مساعدتهم أو طلبها من قبل الدولة المتضررة.

ثانياً، من شأن معاهدة جديدة تستند إلى مشاريع المواد أن تولد رحماً حيوياً للحد من مخاطر الكوارث. يحقق الاستثمار في الحد من مخاطر الكوارث مكاسب كبيرة، سواء من حيث تجنب الآثار البشرية أو الاقتصادية: فيوفر كل دولار يُجرى استثماره ما بين 3 إلى 15 دولاراً في تكاليف الاستجابة والتعافي.¹⁰ ونظراً لتحفيز إطار سيندياى عمليات وضع إجراءات أقوى للحد من مخاطر الكوارث (DRR) على المستوى المحلي بلا شك، إلا أنه لا يزال هناك حاجة إلى قيام العديد من الدول بتعزيز قوانينها وسياساتها في هذا المجال. إن إنشاء واجب الحد من مخاطر الكوارث، كما هو متوازي في مشاريع المواد، من شأنه أن يسرع الجهود المحلية للحد من مخاطر الكوارث، ويحفز الإصلاحات القانونية والسياسية المهمة على المستويين الوطني ودون الوطني. وهذا أمر بالغ الأهمية في مواجهة المخاطر المتزايدة التي تشكلها المخاطر المرتبطة بالمناخ.

ثالثاً، إن المشهد القانوني الدولي الحالي المتعلقة بالكوارث عبارة عن مزيج غير مكتمل. ولا تتمتع أي من الأدوات الحالية لمواجهة الكوارث بنطاق عالمي. تطبق العديد من الصكوك العالمية فقط على المجموعات الإقليمية من الدول أو تعالج فقط أنواعاً محدودة من الكوارث أو تقدم أشكالاً محدودة من المساعدة. وعلاوة على ذلك، فإن التأثير العملي للصكوك العالمية محدود نظراً لانخفاض أعداد التصديق على الصكوك المطلوبة وارداً على ذلك، يفتقر المجتمع الدولي إلى إطار قانوني واضح شامل لتنظيم الكوارث، حيث لا IDRL - عبارة قوانين غير ملزمة. ونتيجة لذلك، يفتقر المجتمع الدولي إلى إطار قانوني واضح شامل لتنظيم الكوارث، حيث تتوزع الأحكام القائمة عبر العديد من الأدوات المختلفة ذات الأوضاع المتفاوتة. إن وجود صك قانوني عالمي صارم بشأن حماية الأشخاص المتضررين من الكوارث من شأنه أن يساعد في توضيح وتعزيز التزامات الدول فيما يتعلق بإدارة الكوارث ومخاطرها.

المؤتمر الدولي⁹ الثاني والثلاثين للصلب الأحمر والهلال الأحمر " القرار 6 - تعزيز الأطر القانونية للاستجابة للكوارث والحد من المخاطر والإسعافات الأولية" (جنيف، ديسمبر/كانون الأول 2015) R6/32IC/15 (2015).

<https://disasterlaw.ifrc.org/sites/default/files/media/disaster_law/2021-02/32IC-Res6-legal-frameworks-for-disaster_EN.pdf> المؤتمر الدولي للصلب الأحمر والهلال الأحمر، " القرار 7 - قوانين وسياسات الكوارث التي لا تترك أحداً يختلف عن الركبة" accessed 21 February 2023; 33rd (جنيف، ديسمبر/كانون الأول 2019) R7/33IC/19 (2019).

<https://disasterlaw.ifrc.org/sites/default/files/media/disaster_law/2021-02/33IC_R7-Disaster-Law-resolution-adopted-EN-1.pdf>.

¹⁰ وفي نهاية الأمر، يعتمد المبلغ الذي يجرى توفيره بشكل كبير على السياق ولا يمكن تعميمه. ومع ذلك، فمن الواضح أن الاستثمار في الحد من مخاطر الكوارث والتأهب يتسم بكفاءة عالية من الناحية المالية: انظر "يفيد هوجنبوش توماس ثيوفمان، "تحليل التكافأة والفوائد للحد من مخاطر الكوارث: توليفة لاتخاذ قرارات مستديرة" (Acktionsrat Wirtschaft und Umwelt Helft e.V., Oktober 2016).

.30-29<https://www.aktion-deutschland-hilft.de/fileadmin/fm-dam/pdf/publikationen/ADH_Studie_EN_rev3.pdf>

يعتبر IFRC أن مشاريع المواد توفر نقطة انطلاق جيدة للتفاوض بشأن وضع معايدة جديدة. ويشير، كتعليق عام منه، بأنه في حال إنشاء معايدة جديدة، فيلزم أن تتضمن أحكام تتناول تنفيذها المستمر مثل الأحكام التي تتشكل آلية للمراقبة والامتثال وإنشاء أمانة وأوّل عقد مؤتمرات مستمرة للأطراف.

3. العناصر القوية التي تتضمنها مشاريع المواد

أ. حماية الأشخاص في حالات الكوارث

وكما يوحى عنوانها، تولي مشاريع المواد أهمية محورية لحماية الأشخاص في حالات الكوارث. وتنص مشاريع المواد على وجوب�حترام الكرامة الإنسانية للأشخاص في حالات الكوارث (المادة 4) وتتصدّى كذلك على أن الاستجابة للكوارث يجب أن تتم وفقاً لمبادئ الإنسانية والحياد والتزاهة، وعلى أساس عدم التمييز، مع مراعاة احتياجات الفئات الضعيفة على نحو خاص (المادة 6). ويرى IFRC أن هذه الأحكام تمثل عناصر قوية في مشاريع المواد التي ينبغي الاحتفاظ بها في أي معايدة مستقبلية. ويسلط IFRC الضوء على أهمية التطبيق العملي لهذه المبادئ لإدارة مخاطر الكوارث المحلية¹¹ مع الإشارة على وجه الخصوص إلى أن القضاء على التمييز المباشر وغير المباشر في أنشطة إدارة مخاطر الكوارث هو أمر أساسي لحماية الفئات الأكثر ضعفاً والحد من آثار الكوارث التي يواجهونها. كما يوضح الحقيقة التي تقضي بأن وضع أساس قانوني صارم للمبادئ الإنسانية في حالات الكوارث سيكون ذات قيمة في الوقت الذي توجد فيه ضغوط كبيرة عليها.

ب. الحد من مخاطر الكوارث

ويرى IFRC أنه، تماشياً مع مشاريع المواد، من المفيد للغاية فرض واجب عام للحد من مخاطر الكوارث في أي معايدة جديدة. ويقر مشروع المادة 9 (1) بفرض الواجب العام للحد من مخاطر الكوارث من خلال اتخاذ التدابير المناسبة بما في ذلك التشريعات واللوائح، لمنع الكوارث والتخفيف من آثارها والتأهب لها. وينص مشروع المادة 9 (2) على قائمة غير شاملة لتدابير الحد من مخاطر الكوارث، حيث تشير إلى تقييمات المخاطر وجمع ونشر معلومات المخاطر والخسائر السابقة وتركيب وتشغيل أنظمة الإنذار المبكر. ويشير IFRC إلى أنه لا يوجد حالياً أي واجب قانوني صارم فيما يتعلق بالحد من مخاطر الكوارث بموجب القانون الدولي وأن مشروع المادة 9 من شأنه أن يسد هذه الفجوة الخطيرة. نظراً لقيام إطار سندياني والاستراتيجيات الذي سبقته بلا شك بتحفيز الجهد للحد من مخاطر الكوارث على الصعيد المحلي¹²، فإن إنشاء واجب قانوني صارم للحد من مخاطر الكوارث من شأنه أن يسرّع الجهود المحلية للحد من مخاطر الكوارث. وهذا أمر حيوى لمعالجة المخاطر المتزايدة التي تشكلها المخاطر المرتبطة بالمناخ، وسيتماشى مع التزامات الدول الحالية بشأن التكيف مع تغير المناخ بموجب اتفاق باريس، بما في ذلك الهدف العالمي المتمثل في تعزيز القدرة على التكيف وتعزيز القدرة على الصمود والحد من التعرض لتغير المناخ.¹³ ويرى IFRC أن أحد العناصر القوية بشكل خاص في مشروع المادة 9 (1) هو الإشارة إلى "التشريعات واللوائح" كوسيلة لتعزيز الحد من مخاطر الكوارث. جرى تضمين هذا العنصر أيضاً في إطار سندياني حيث جرى التأكيد على أهميته من خلال

¹¹ يستخدم IFRC مصطلح إدارة مخاطر الكوارث للإشارة إلى جميع مراحل إدارة الكوارث، بدءاً من الحد من مخاطر الكوارث وحتى مراحل التخطيط والاستجابة والتحافي.

وتعرف إدارة مخاطر الكوارث بأنها "تطبيق السياسات والاستراتيجيات وغيرها من التدابير لمنع مخاطر الكوارث الجديدة، والحد من مخاطر الكوارث الحالية وإدارة المخاطر المتبقية (من خلال الاستدلال على الكوارث والاستجابة لها والتعاوني منها) والمساهمة في تعزيز القدرة على الصمود والاستجابة لها". "الحد من الخسائر الناجمة عن الكوارث": IFRC، سياسة إدارة مخاطر الكوارث (2020) https://www.ifrc.org/sites/default/files/2022-05/20210127_IFRC-DRM- EN%5B1%5D.pdf 3 //>

¹² تتمثل الاستراتيجيات التي سبقت إطار سندياني في: استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أماناً: المبادئ التوجيهية للوقاية من الكوارث الطبيعية والتأهب والتخفيف من آثارها وخطة عملها (التي جرى اعتمادها في المؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية، 23-27 مايو 1994 في يوكوهاما باليابان)؛ وإطار عمل هيوغو 2005-2015: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث (الذي اعتمدته المؤتمر العالمي للحد من الكوارث، 18-22 يناير/كانون الثاني 2005 في مدينة كوبه باليابان).

¹³ اتفاق باريس (اعتمد في 12 ديسمبر 2015، ودخل حيز التنفيذ في 4 نوفمبر 2016) المادة 7 UNTS 3156.

مراجعة منتصف المدة الأخيرة لإطار سيندai، والتي وجدت أن الافتقار إلى الأطر القانونية للحد من مخاطر الكوارث يعيق التقدم في تنفيذ الإطار.¹⁴

ج. المساعدات الخارجية

تتناول المواد من 11 إلى 17 من مشاريع المواد الخاصة بالمساعدات الخارجية المقدمة في حالات الكوارث. يعتبر IFRC أن هذه المواد توفر نقطة انطلاق جيدة للتفاوض بشأن وضع معاهدة جديدة. ويشير إلى أن العناصر القوية في مشاريع المواد هذه تشمل ما يلي: الاعتراف الصريح بالدور الأساسي للدولة المتضررة في توجيه المساعدة الخارجية ومرافقها وتنسيقها والإشراف عليها؛ وحق الدولة المتضررة في وضع شروط على تقديم المساعدة الخارجية. ويوضح IFRC أن مشاريع المواد تتيح للدولة المتضررة حرية التصرف في تحديد أنواع المساعدة الخارجية التي تقبلها والجهة التي تستقبل منها هذه المساعدات، مما يسمح لها بشكل مناسب باختيار المساعدة الخارجية التي تحتاجها بناءً على تقييمات الاحتياجات والأضرار. وبناءً على تجربة IFRC، فتعد هذه الأحكام مهمة ورشيده. وفي الواقع الأمر، لضمان تمنع المساعدات الخارجية بجودة عالية إلى جانب ملائمتها للاحتياجات المحددة للسكان المتضررين، يجب على الدول وضع شروط على المساعدات الخارجية، وقبول المساعدات المحددة التي تحتاجها فقط بناءً على تقييمات الاحتياجات إلى جانب اتخاذ نهج استباقي لتوجيه المساعدات الخارجية وتنسيقها والإشراف عليها. ولذلك يوصي IFRC بالاحتفاظ بهذه العناصر في أي معاهدة مستقبلية.

د. دور "الجهات الأخرى المقدمة للمساعدات"

تنطبق أحكام مشروع المواد المتعلقة بتقديم المساعدات الخارجية على الدول المتضررة والدول المساعدة والجهات الأخرى المقدمة للمساعدات. يحدد المصطلح "الجهات الأخرى المقدمة للمساعدة" على أنه يعني منظمة حكومية دولية مختصة، أو منظمة أو كيان غير حكومي ذي صلة، يقوم المساعدة إلى الدولة المتضررة بموافقتها. ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الأمم المتحدة ومكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر. ويرى IFRC أن إدراج "الجهات الأخرى المقدمة للمساعدات" في مشروع المواد - إلى جانب تعريف هذا المصطلح - يعد عنصراً قوياً يجب الاحتفاظ به في أي معاهدة مستقبلية. ويعكس الواقع العملي لعمليات المساعدة الدولية المقدمة في حالات الكوارث، والتي تشمل عادةً عدداً كبيراً من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

هـ. العلاقة مع القانون الدولي الإنساني

ويرى IFRC أن الصياغة الحالية لمشروع المادة 18(2) تتناول بشكل مناسب إمكانية تطبيق مشاريع المواد على الحالات التي تتطوي على نزاع مسلح. وكما نوقش في التعليقات بشأن مشروع المادة 18 (2)، فيتمثل تأثير الصياغة الحالية في أنه في الحالات التي تحدث فيها كارثة في منطقة تشهد نزاعاً مسلحاً، ينطبق القانون الدولي الإنساني (IHL) باعتباره قانوناً خاصاً ولن تتطبق القواعد الواردة في مشاريع المواد (أو أي معاهدة مستقبلية) إلا إلى الحد الذي لا يشمل فيه القانون الدولي الإنساني القضايا القانونية التي تثيرها الكارثة. ويوضح IFRC أن هذا الأمر يشكل نهجاً منطقياً، حيث يمنح الأسبقية للقانون الدولي الإنساني بينما يسمح أيضاً للقانون الدولي للكوارث بلعب دور تكميلي عند الاقضاء. وعلاوة على ذلك، فإنه يمكن استخدام المقبول على نطاق واسع قاعدة التخصيص كأسلوب للتفسیر وحل النزاعات في القانون الدولي.¹⁵ ويشير IFRC كذلك إلى أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، باعتبارها أمينة القانون الدولي الإنساني، راضية عن صياغة مشروع المادة 18(2).

¹⁴ تقرير مراجعة منتصف المدة لإطار سيندai 2015 (UNDRR-2015) <https://sendaframework-mtr.unrr.org/publication/report--2030--20230> 41-43
¹⁵ الناشئة عن تنويع القانون الدولي وتوسيع نطاقه (تقرير فريق الدراسة للجنة القانون الدولي، 18 تموز/يوليه 2006) A/CN.4/L.702 (2006)
https://legal.un.org/ilc/documentation/english/a_cn4_702.pdf 8.

٤. توصيات الاتحاد الدولي بشأن مشاريع المواد

أ. حماية الأشخاص في حالات الكوارث

وضع IFRC تعليقان رئيسيان بشأن عناصر الحماية في مشاريع المواد. أولاً، يشير IFRC إلى أن الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر قد اعترفت بالحق في تأقي المساعدة الإنسانية من خلال القرار 11 لمجلس المندوبين المنعقد في عام 1993 والقرار 4 الصادر عن المؤتمر الدولي السادس والعشرين المنعقد في عام 1995. ويشير IFRC إلى أنه، تماشياً مع مشاريع المواد الحالية، لا يتطلب هذا الحق من الدولة المتضررة أن تطلب المساعدة إذا كانت قادرة على تلبية الاحتياجات الإنسانية داخل حدودها، كما أنه لا يتطلب من الدولة المتضررة قبول المساعدة من جميع الجهات الفاعلة التي تقدمها. وقد ترحب الدول في النظر في إدراج هذا الحق في أي معاهدة جديدة تستند إلى مشاريع المواد. ثانياً، من أجل توضيح معنى الإشارة الحالية إلى "احتياجات الفئات الأكثر ضعفاً" في مشروع المادة 6، يوصي IFRC بإدراج حكم يحدد قائمة غير شاملة وعامة من التدابير لمساعدة الأشخاص الضعفاء. ويمكن لمثل هذا الحكم أن يتضمن شكلاً مماثلاً لمشروع المادة 9 (2)، الذي يتضمن قائمة غير شاملة لتدابير الحد من مخاطر الكوارث. وتشمل التدابير التي يمكن إدراجها ما يلي: جمع البيانات المصنفة (مثل البيانات المصنفة حسب الجنس والعمر والإعاقة)؛ وإزالة الحواجز غير الرسمية التي تحول دون الحصول على المساعدة (مثل العواجز المادية أو التقافية أو اللغوية)؛ تلبية الاحتياجات المحددة (مثل الاحتياجات المتعلقة بالرعاية الصحية والتغذية والتعليم)؛ منع ورصد والاستجابة لمخاطر الحماية (مثل العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، والاتجار)؛ وتعزيز مشاركة وتمثيل وقيادة الفئات المهمشة والمعرضة للخطر في إدارة مخاطر الكوارث.¹⁶

بـ. الحد من مخاطر الكوارث

ونظرًا لأن إنشاء التزام قانوني صارم بالحد من مخاطر الكوارث من شأنه أن يسرع الجهود المحلية للحد من مخاطر الكوارث، فييري IFRC أن مشروع المادة 9 يمكن أن يكون أكثر تفصيلًا. أولاً، على غرار إطار سندياني وبما يتوافق مع القائمة المرجعية لـ IFRC بشأن القانون والحد من مخاطر الكوارث، سيكون من المفيد أن تشير المادة 9 صراحةً إلى تعليم الحد من مخاطر الكوارث في التشريعات واللوائح عبر جميع القطاعات بما في ذلك الأدوات المتعلقة بالبناء وتحطيم استخدام الأرضي والتخطيط الحضري والتنمية التخطيطية والبنية التحتية وإدارة الموارد الطبيعية والبيئة والصحة والتعليم. ثانياً، قد يكون من المجدى في مشروع المادة 9 (2) الإشارة إلى نطاق أوسع من تدابير الحد من المخاطر. تشمل الأنشطة الرئيسية التي يُحرى الرجوع إليها (والتي لم يتم تضمينها في النص الحالي): تقييمات الضعف والتخطيط للطوارئ والتدريبات والممارسات الخاصة بالمحاكاة وتعزيز مرونة الإسكان والبنية التحتية واستخدام الحلول القائمة على الطبيعة للحد من المخاطر الطبيعية. ثالثاً، سيكون من المفيد إدخال فقرة إضافية تتناول التعافي من الكوارث. وعلى وجه التحديد، يجب أن تؤكد هذه الفقرة الجديدة على: الاستعداد للتعافي، بما في ذلك من خلال وضع خطط التعافي قبل الحدث؛ دمج الحد من مخاطر الكوارث في التعافي من الكوارث، بما يتطرق مع مبدأ "إعادة البناء بشكل أفضل" الذي يتبعه إطار سندياني؛ وتعزيز وتسهيل المساواة في التعافي من الكوارث.¹⁷

¹⁶ جرى الاعتراض بأهمية العديدة من هذه التدابير في القرار 7 الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين المؤتمرون الدوليين الثالث والثانون لـ IFRC "القرار 7 - قوانين وسياسات الكوارث التي لا تترك أحداً ينحني عن الركب" (جنيف، ديسمبر 2019) 33IC/19/R7 https://disasterlaw.ifrc.org/sites/default/files/media/disaster_law/2021-02/33IC_R7-Disaster-Law-resolution-adopted-EN-1.pdf para 8.

¹⁷ وستند هذه التوصيات إلى تقرير سبأدر قريباً عن IFRC بشأن قانون الكوارث والتعافي منها. ويقدم التقرير، الذي سيُجرى نشره في سبتمبر 2023، توصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها للقانون والسياسات والخطط والترنيتات المؤسسية أن تدعم عملية التعافي من الكوارث على أفضل وجه. ويعتمد على مراجعة الأديبيات إلى جانب مجموعة مكونة من ثمانية تقارير قطرية متعمقة.

ج. تسهيل عملية تقديم المساعدات الخارجية

نظرًا لإحراز تقدم كبير في قانون الاستجابة للكوارث الدولية (IDRL) خلال العقدين الماضيين، إلا أن تجربة IFRC لا تزال تمثل تحديًّا كبيرًّا في عمليات الاستجابة الدولية للكوارث. وفي بعض الحالات، يكون الإطار القانوني المحلي متساهلاً للغاية، مما يسمح بالحصول على مساعدات سيئة الجودة أو غير مناسبة. ومع ذلك، ففي معظم الحالات، يكون الإطار القانوني مقيداً للغاية بحيث لا يسمح بدخول المساعدة الخارجية في وقتها المناسب. يؤدي تطبيق لوائح "الوضع الطبيعي" إلى إبطاء أو حتى منع دخول الأفراد والبضائع والمعدات. وكما هو محدد أعلاه، تشمل المشاكل الشائعة ما يلي: التأخير في الحصول على تأشيرات الدخول لموظفي الإغاثة وعدم قدرة المهنيين الأجانب (مثل الأطباء والممرضات) على ممارسة المهنة بسبب قيود الترخيص؛ التأخير والاحتفافات التي تشهد لها عمليات التخلص الجمركي لشحنات الإغاثة؛ التأخير في الحصول على تصريح مرور أو وصول المركبات البرية والبحرية والجوية؛ والتحديات المتعلقة بفتح حسابات مصرافية محلية وتحويل أموال الإغاثة.

ويتطلب دخول المساعدات الخارجية في وقتها المناسب عموماً تدابير تيسيرية، يتخد معظمها شكل عمليات تنظيمية بسيطة وموجلة، أو إعفاءات مستهدفة من اللوائح الدائمة. يتناول مشروع المادة 15 تيسير عملية تقديم المساعدات الخارجية. وينص على أنه تتخذ الدولة المتضررة التدابير اللازمة، في إطار قانونها الوطني، لتسهيل عملية تقديم المساعدات الخارجية على نحو سريع وفعال، ولا سيما فيما يتعلق بأفراد الإغاثة ومعداتها وبضائعها. وفيما يتعلق بموظفي الإغاثة، يشير مشروع المادة 15 إلى الامتيازات والمحاصنات، ومتطلبات التأشيرة والدخول وتصاريح العمل وحرية التنقل. وفيما يتعلق بمعدات الإغاثة وبضائعها، يشير مشروع المادة 15 إلى المتطلبات والتعريفات الجمركية والضرائب والنقل والتصرف فيها.

أرسى IFRC توصيتان رئيسيتان بشأن مسودة المادة 15. أولاً، يوصي IFRC بإدراج المزيد من التفاصيل حول تسهيل المساعدات الخارجية. نظرًا لإشارة مشروع المادة 15 إلى المجالات العامة التي تحتاج إلى وضع تيسيري، فإنه لا يوجد أو يوضح معايير لأنواع تدابير التيسير التي يتبعين توفيرها. وسيكون من المجدى أن تتناول بمزيد من التفصيل أنواع تدابير التيسير التي يتبعين توفيرها للمساعدات الخارجية. وهذا من شأنه أن يجعلنا على يقين تام بشأن ما يمكن أن تتوقعه الدول من بعضها البعض عند عرض أو قبول المساعدات في حالات الكوارث. على سبيل المثال، بدلاً من مجرد الإشارة إلى "المتطلبات الجمركية"، يمكن للصك المستقبلي أن يشير إلى تبسيط وتسريع عمليات التخلص الجمركي من خلال تدابير مثل عمليات المعالجة ذات الأولوية والإعفاء من متطلبات التفتيش أو تخفيضها والإعفاء من الرسوم الجمركية. يلاحظ IFRC أن الدول قد وضعت بالفعل أحکاماً أكثر تفصيلاً بشأن تسهيل المساعدات الخارجية في الاتفاقيات الإقليمية والدولية المتعلقة بأنواع محددة من الكوارث أو أشكال محددة من المساعدة.¹⁸ وقد تكون هذه الاتفاقيات بمثابة نقطة مرجعية لوضع أحكام بشأن تيسير المساعدات الخارجية في إحدى المعاهدات الجديدة.

ثانياً، يوصي IFRC بإدخال مفهوم "الجهات الفاعلة المؤهلة" في مشروع المادة 15. وينص هذا المفهوم، الذي نشا من المبادئ التوجيهية الخاصة بـ IDRL، على أنه عند حاجة الدولة إلى إحدى المساعدات الخارجية، فيجب عليها توفير تدابير تيسيرية للجهات الفاعلة التي تختارها بناءً على الالتزام بمعايير مثل معايير الجودة والمبادئ الإنسانية. ويشار إلى هذه المجموعة من الجهات الفاعلة، والتي ينبغي أن تشمل دائمًا الأمم المتحدة وIFRC ولللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) وغيرها من المنظمات الإنسانية المؤهلة، باسم "الجهات الفاعلة المؤهلة". يقدم هذا المفهوم

انظر على سبيل المثال اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو حالة طارئة إشعاعية (اعتمدت في 26 سبتمبر 1986، ودخلت حيز النفاذ في 26 فبراير 1987) 134 UNTS 1457 المواد 8-9؛ اتفاقية تأميري بشأن توفير موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية للتحقيق من أثار الكوارث وعمليات الإغاثة (اعتمدت في 18 يونيو 1998، ودخلت حيز النفاذ في 8 يناير 2005) 5 UNTS 2296، المادة 5؛ اتفاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن إدارة الكوارث والاستجابة لحالات الطوارئ (ُوقعت في 26 يونيو 2005، ودخل حيز التنفيذ في 24 ديسمبر 2009) المادة 14؛ اتفاق إنشاء الوكالة الكاريبيّة لإدارة طوارئ الكوارث (دخل حيز التنفيذ في 4 يوليو 2013) المواد من السابع والعشرين إلى الثامن والعشرين.

آلية مهمة لتنكين الدول من تسريع دخول المساعدات الخارجية، مع الحفاظ أيضاً على التحكم في جودة المساعدات المقدمة. على سبيل المثال، قد يُجرى تخفيف الضوابط التنظيمية التي تتطلب على استيراد الأدوية والمعدات الطبية، ولكن فقط لمجموعة محددة من الجهات الفاعلة المؤهلة التي يمكن الوثوق بها، بناءً على تقييم الحكومة، لاستيراد بضائع ومعدات عالية الجودة و المناسبة. وبشأن مفهوم الجهات الفاعلة المؤهلة ذلك الخاص بالمشغل الاقتصادي المعتمد (AEO)، الذي جرى تنفيذه بنجاح في المجال الجمركي لإدارة المخاطر الأمنية. يُجرى منح وضع المشغل الاقتصادي المعتمد (AEO) من قبل السلطات الجمركية المحلية للمشغلين الاقتصاديين الذين يمكنهم إثبات استيفائهم لبعض المتطلبات والمعايير المحددة المتعلقة بالمخاطر الأمنية. يمنح وضع AEO فوائد مثل التخلص السريع وتقليل عمليات التفتيش وسهولة الوصول إلى الإجراءات الجمركية البسيطة. يوفر نجاح هذا المخطط في المجال الجمركي مخططاً يمكن تكراره في سياق تقديم المساعدات الخارجية في حالات الكوارث.

بالإضافة إلى النقاطتين المذكورتين أعلاه، وضع IFRC توصية أخرى بشأن النطاق الزمني لمشاريع المواد من 11 إلى 17. وتقترن مشاريع المواد هذه المساعدات الخارجية تكون مطلوبة فقط في مرحلة الاستجابة. ومع ذلك، من خلال تجربة IFRC، قد تكون هناك حاجة أيضاً إلى المساعدات الخارجية خلال مرحلة التعافي المبكر، والتي تتجاوز الأنشطة المنقذة للحياة وتركز على استعادة الحد الأدنى من الأداء عبر القطاعات الرئيسية (مثل الإسكان والتعليم والصحة). وكثيراً ما تظل تدابير التيسير المنصوص عليها في مشروع المادة 15 مطلوبة عقب انتهاء مرحلة الاستجابة وبعد فترة التعافي المبكر. على سبيل المثال، غالباً ما يتم استيراد الملابس المؤقتة للأشخاص في حالات الكوارث عقب مرحلة الاستجابة. ولذلك يرى IFRC أنه سيكون من المفيد إدخال تعديلات بسيطة مستهدفة حسب الحاجة في هذا الجزء من مسودة المواد لتوضيح مدى انطباقها على كل من الاستجابة والتعافي المبكر.

د. دور "الجهات الأخرى المقدمة للمساعدات"

خلال العقود الماضيين، انتشرت معاهدات وآليات ووكالات الاستجابة للكوارث تحت رعاية المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية وشبه الإقليمية. وتشمل الأمثلة الرئيسية اتفاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن إدارة الكوارث والاستجابة لحالات الطوارئ، والقرار رقم EU/2013/1313 الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بشأن آلية الاتحاد للحماية المدنية (والشكل المعدلة اللاحقة)، والاتفاق المنشئ لإدارة طوارئ الكوارث في منطقة البحر الكاريبي الوكالة والأالية الإقليمية للمساعدة الإنسانية في حالات الكوارث في نظام التكامل لأمريكا الوسطى. ونظرًا لوقع الوكالات المسؤولة عن الكوارث الإقليمية وشبه الإقليمية ضمن تعريف "الجهات الأخرى المقدمة للمساعدة"، فيوضح IFRC أنه سيكون من المجدى لأى معايدة مستقبلية أن تقر صراحة بدور هذه الفئة من الجهات الفاعلة. ولذلك يوصي IFRC بإضافة عبارة "المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية وشبه الإقليمية" إلى نص مشروع المادة 7، الذي ينص على ضرورة تعاون الدول فيما بينها، مع مكونات حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر والجهات الأخرى المقدمة للمساعدة. وعلاوة على ذلك، يوصي IFRC بإدراج فقرة في ديباجة مشروع المواد، تؤكد الدور المهم للمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية وشبه الإقليمية في إدارة الكوارث، بما في ذلك تسهيل التعاون والمساعدة المتبادل بين البلدان داخل التجمع الإقليمي أو شبه الإقليمي. وعلاوة على ذلك، يلاحظ IFRC أن محتوى الاتفاques الإقليمية وشبه الإقليمية بشأن الكوارث قد يوفر نقطة مرجعية مفيدة لوضع أي معايدة مستقبلية.